

القاهرة : ٢٠٢١/٤/٢٠

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد،

نتشرف بان نرفق لسيادتكم طيه دعوة السيد المهندس / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب السادة المساهمين الى حضور الجمعية العامة الغير عادية الساعة الثالثة مساءً و الجمعية العامة العادية الساعة الرابعة مساءً يوم الأثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ بقاعة الاحتفالات بنادى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

مدير علاقات المستثمرين

٢٠٤١  
م.ع.

محاسب / طلعت حسن



## دعوة

لحضور الجمعية العامة الغير عادية

### أخطار أول لشركة النصر للأعمال المدنية

تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ و لائحته التنفيذية يتشرف السيد المهندس رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة الغير عادية للشركة وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ الساعة الثالثة مساءً بقاعة الاحتفالات بنادى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير بالعنوان : شارع مصطفى النحاس - المنطقة التاسعة - مدينة نصر

للنظر فى جدول الأعمال التالي:

١- تعديل المواد أرقام ( ٢١ , ٢٤ , ٣١ , ٣٢ ) من النظام الأساس للشركة .

ونوجه عناية السادة المساهمين لما يلى:

أولاً : على السادة المساهمين الذين يرغبون فى حضور الجمعية العامة الغير عادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم فى أحد البنوك المعتمدة أو أنهم أودعوا كشف حساب للأسهم التى يحوزونها لدى إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمناً تجميد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب و ذلك قبل انعقاد الجمعية العامة غير العادية بثلاثة أيام على الأقل .  
ثانياً : يتم وقف قيد التنازلات وإجراءات نقل الملكية بسجلات الشركة من تاريخ هذه الدعوة وحتى إنتهاء الجمعية العامة .  
ثالثاً : أي أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة للشركة يتعين تقديمها مكتوبة إلى إدارة الشركة بالعنوان : 26 شارع شريف - الإيموبيليا - القاهرة . قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل وتقتصر المناقشة فى الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط .  
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب  
مهندس/هانى حماد

## دعوة

لحضور الجمعية العامة العادية

### أخطار أول لشركة النصر للأعمال المدنية

تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ و لائحته التنفيذية يتشرف السيد المهندس رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بدعوة سيادتكم لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/١٧ الساعة الرابعة مساءً بقاعة الاحتفالات بنادى شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير بالعنوان : شارع مصطفى النحاس - المنطقة التاسعة - مدينة نصر

للنظر فى جدول الأعمال التالي:

١- إعادة تشكيل مجلس الإدارة لفترة ثلاث سنوات ( ٢٠٢١ - ٢٠٢٤ ) طبقاً لتعديلات النظام الأساسي للشركة على أن يتم فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من تاريخ النشر و حتى قبل موعد انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام على الأقل .

ونوجه عناية السادة المساهمين لما يلى:

أولاً : على السادة المساهمين الذين يرغبون فى حضور الجمعية العامة العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم فى أحد البنوك المعتمدة أو أنهم أودعوا كشف حساب للأسهم التى يحوزونها لدى إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمناً تجميد رصيد الأسهم الموضح بكشف الحساب و ذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام على الأقل .  
ثانياً : يتم وقف قيد التنازلات وإجراءات نقل الملكية بسجلات الشركة من تاريخ هذه الدعوة وحتى إنتهاء الجمعية العامة .  
ثالثاً : أي أسئلة تتعلق بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة للشركة يتعين تقديمها مكتوبة إلى إدارة الشركة بالعنوان : 26 شارع شريف - الإيموبيليا - القاهرة . قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام على الأقل وتقتصر المناقشة فى الجمعية العامة حول ما ورد بجدول الأعمال فقط .  
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب  
مهندس/هانى حماد

القاهرة : ٢٠٢١/٤/١٩

السادة / البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف أن نرفق لسيادتكم طيه تعديل المواد ( ٢١ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢ ) من النظام الاساسى للشركة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

مدير علاقات المستثمرين

٢٠٢١  
٤/٢٠

محاسب / طلعت حسن



**المادة (٢١) قبل التعديل .**

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإدارة جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمى بحيث يمنح لكل مساهم فى رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التى يملكها للتصويت بها فى اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التى يملكها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين فى الترشح لعضوية مجلس الإدارة ومجلس ادارة الشركة مكون من ثمانية اعضاء على النحو التالى :

**اولاً : اعضاء عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .**

- (١) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .
- (٢) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .
- (٣) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .
- (٤) عضو عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير .

**ثانياً : اعضاء عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .**

- (٥) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .
- (٦) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

**ثالثاً : عضو ممثلاً لاتحاد العاملين المساهمين .**

- (٧) عضو عن اتحاد العاملين المساهمين .

**رابعاً : عضو ممثلاً عن باقى المساهمين .**

- (٨) عضو عن باقى المساهمين .

ويكون مدة المجلس ثلاث سنوات من تاريخ صدور قرار الجمعية بالموافقة على اعتماد تشكيل المجلس ويجوز لمجلس الإدارة ضم عضوين على الأكثر من ذوى الخبرة كأعضاء مستقلين .

**المادة (٢١) بعد التعديل .**

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن احدى عشر عضو على الاكثر بينهم سيدة على الاقل تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ٨١ ولائحته التنفيذية ويجوز بقرار من مجلس الإدارة ان يكون من بين الأعضاء عضوين من ذوى الخبرة ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإدارة جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمى بحيث يمنح

لكل مساهم فى رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التى يملكها للتصويت بها فى اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التى يملكها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبى فى عضوية مجلس الإدارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين فى الترشح لعضوية مجلس الإدارة .

**المادة (٢٤) قبل التعديل .**

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ، ويجوز تعيين نائب للرئيس يحل محله اثناء غيابه ، وفى حالة غياب الرئيس ونائبة يعين المجلس العضو الذى يقوم باعمال الرئاسة مؤقتاً .

**المادة (٢٤) بعد التعديل .**

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً لمجلس الإدارة وكذا يعين المجلس الرئيس التنفيذى العضو المنتدب ، ويحدد المجلس اختصاصاته ومكافأته .

**المادة (٣١) قبل التعديل .**

يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء والغير .

**المادة (٣١) بعد التعديل .**

يمثل الرئيس التنفيذى العضو المنتدب الشركة امام القضاء والغير .

**المادة (٣٢) قبل التعديل .**

يملك حق التوقيع عن الشركة على افراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتخبين وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ولمجلس الإدارة الحق فى أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضيين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين .

**المادة (٣٢) بعد التعديل .**

يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذى العضو المنتدب للشركة .  
يملك حق التوقيع عن الشركة على افراد الرئيس التنفيذى العضو المنتدب ، وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض .  
لمجلس الإدارة الحق فى أن يعين عدة مديرين أو وكلاء مفوضيين وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين .